



الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
المجلس الأعلى للتعليم التقني

قرار رقم / ١٣٤٦ / هـ

وزير التعليم العالي والبحث العلمي ، رئيس المجلس الأعلى للتعليم التقني .
بناءً على أحكام القانون رقم / ٢٧ / لعام ٢٠١٩ .
وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم / ٤٧ / لعام ٢٠١٣ .
وعلى ما أقره المجلس الأعلى للتعليم التقني بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٤/٩/٢٠٢٠ .

يقرر مايلي

- مادة ١- أ- تفوض وزارة الأوقاف بالإعلان عن التسجيل المباشر لحملة شهادة الدراسة الثانوية الشرعية دورة عام ٢٠٢٠ للقبول في المعهد المتوسط للعلوم الشرعية والعربية للعام الدراسي ٢٠٢٠ - ٢٠٢١ .
ب- يتم القبول وفق الأعداد المحددة بقرار الاستيعاب .
ج- توافي وزارة التعليم العالي بنسخة عن الإعلان وأسماء المقبولين ودرجاتهم في الشهادة الثانوية الشرعية وعلامة الحد الأدنى للقبول .
مادة ٢- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه .

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
رئيس المجلس الأعلى للتعليم التقني

الدكتور بسام ابراهيم

C.C./A/51

صورة إلى:

- القيادة المركزية - مكتب التعليم العالي المركزي - الاتحاد الوطني لطلبة سورية- (المكتب التنفيذي - المكتب الإداري)
- فرع حزب البعث العربي الاشتراكي في جامعة (دمشق- حلب- تشرين- البعث) حماه- طرطوس- الفرات .
- رئاسة جامعة / دمشق- حلب- تشرين- البعث- حماه- طرطوس- الفرات/
- نقابة المعلمين - مكتب التعليم العالي - الهيئة المركزية للرقابة والتفتيش
- وزارة :
- م. السيد الوزير - م. السيد معاون الوزير لشؤون المعاهد - شؤون الطلاب
- مديرية الإعلام بالوزارة - المجلس الأعلى للتعليم التقني - الديوان